|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | الأمم المتحدة | CAT/C/63/D/830/2017 |
|  |  | Distr.: ArabicOriginal:  |
|  | **اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة** | Distr.: General22 June 2018ArabicOriginal: English |

**‎لجنة مناهضة التعذيب‏‏**

 قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية، بشأن البلاغ رقم 830/2017[[1]](#footnote-1)\* [[2]](#footnote-2)\*\*

*بلاغ مقدم من:* ك. إ. (يمثله المحامي رَسان ت. سِلليه)

*الشخص المدعى أنه ضحية:* صاحب الشكوى

*دولة طرف:* أستراليا

*تاريخ تقديم الشكوى:* 21 حزيران/يونيه 2017 (تاريخ تقديم الرسالة الأولى)

*المسألة الموضوعية:* خطر التعرّض للتعذيب لدى الترحيل إلى سري لانكا

 قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٨، وقف النظر في البلاغ رقم 830/2017 بعد أن تلقت من صاحبه طلباً بذلك لأنه عاد طوعاً إلى سري لانكا في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

1. \* اعتمدته اللجنة في دورتها الثالثة والستين (23 نيسان/أبريل - 18 أيار/مايو 2018). [↑](#footnote-ref-1)
2. \*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلمير، بَختيار توزمحمدوف، سباستيان توزيه، أنا راكو، دييغو رودريغيث - بينزون، هونغونغ زانغ، فيليس غاير، ينس مودفيغ، عبد الوهاب هاني، كلود هِلِر رواسان. [↑](#footnote-ref-2)